

هل يجب على المرأة إخراج زكاة الفطر عن أبنائها، وما مقدار زكاة

الفطر؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

عالواتساب بستاذنكم في قراءته تقول السلام عليكم يا شيخ عندي اربعة من العيال ابوهم تركهم كان يزكي برمضان علينا اه بسائلك الان هل انا ازكي بغياب اه ابوهم؟ وكم اه الزكاة علينا خمسة انفار؟ جزاكم الله خيرا. لعلها تقصد - 00:00:00

وقت الفطر اليوم او زكاة الفطر والدهم غاب اسأل الله عز وجل ان يردهم. اولا نقول اذا كان المرأة لا يجب عليها ان تخرج زكاة اولادها. وانما الذي يجب عليه ذلك ووالده - 00:00:20

فان اردت ان تتتطوع وان تتبرع بهذه الزكاة فهي ماجورة. واما من جهة الوجوب فلا يجب فالامر هين يعني اذا هم اربعة اولاد فلكل واحد منهم صاع. يعني خمسة اصاع عن الام وابوادها. بالكيلو. خمسة اصاع. بالكيلو ما يقارب يعني كل ساعة ما يعني - 00:00:30 ما يقارب ستة كيلوان ونص يكون خمسة وخمسة. هؤلاء اثنان عشرة يعني ثلاطعشر نفسها ايضا اثنت عشر ونص تلتasher كيلو تلتasher كيلو تكون على الجميع. الرز تكفي هذه العائلة وهو ليس بواجب عليها. وانما يجب على - 00:00:50

لزوجها وعلى ولديها. طيب اذا كم واحد احد اولادها يعمل او هو الذي يخرج؟ اذا كان هناك هو من يعمل هو الذي يخرج زكاة نفسه و Zakat اخوتى. احسن الله اليكم شكر الله لكم. انما لا يجب عليها يجب عليهم. ولا يجب عليهم اذا كانوا صغار. وليس عندهم شيء فلا يجب ان يزكوا على انفسهم - 00:01:10

في سؤال له صلة شيخي الكريم زكاة الفطر هي تجب على من يجد آليلة العيد كما قال العلماء ليلة العيد او يوم ما هو صاعا زائدا عن قوته. من وجد صاعا من الرز يجب عليه ان يخرجه صاع يفضل عن القوة وعن قوت اولاده وجبا ان - 00:01:30

زكاة عن نفسه هذا الذي يستطيعه طيب آما المراد بالكافية هنا؟ كافية هذا اليوم او السنة؟ لا كافية اليوم الذي هو فيه الان يجد الكفایات في هذا اليوم. اه. وجد كفایته نقول اخرج هذا الصاع. يخرج هذا الصاع. احسن الله اليكم - 00:01:50